

Distr.: General
8 December 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السابعة والعشرون

محضر موجز للجلسة ٥٥٧

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٣٠

الرئيسة: السيدة آباكا

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الجامع للتقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني المقدم من سورينام

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records, Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٥.

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الجامع للتقرير الأولي والتقرير الدوري الثاني المقدم من سورينام (CEDAW/C/SUR/1-2)

١ - بدعوة من الرئيسة، أخذ أعضاء وفد سورينام أماكنهم حول طاولة اللجنة.

٢ - السيدة جويللا سونوندون (سورينام): قالت إنها، بوصفها وزيرة الشؤون الداخلية المكلفة باستراتيجية الشؤون الجنسانية في سورينام، ترحب بهذه الفرصة للدخول في حوار مع اللجنة بشأن تنفيذ الاتفاقية في بلدها. وذكرت أن الاتفاقية قد دخلت حيز النفاذ في سورينام في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣. وحظيت عملية تحرير التقرير المعروض على اللجنة، الذي يغطي الفترة من عام ١٩٩٣ إلى عام ١٩٩٨، بدعم واسع النطاق من جانب الحكومة والمنظمات غير الحكومية. بيد أنه من الجدير الإشارة إلى قلة توافر إحصاءات موثوق بها.

٣ - وأضافت أن الحكومة تأخذ التنمية والسياسات العامة في المجال الجنساني مأخذ الجد، وقد وضعت خطة عمل متكاملة للشؤون الجنسانية عن الفترة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٥. وشاركت الحكومة كذلك في خطة عمل الجماعة الكاريبية لما بعد بيجين. وأرسي نظام لإدارة الشؤون الجنسانية للعمل على تعميم المنظور الجنساني في الوزارات المختلفة، وشكلت لجنة معنية بالتشريعات المتعلقة بالشؤون الجنسانية في آب/أغسطس ٢٠٠١. وصدقت سورينام أيضا على اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستئصاله.

٤ - واسترسلت فأعطت نبذة عن الظروف الاجتماعية - الاقتصادية في سورينام وعن التاريخ السياسي لهذا البلد،

وذلك بغرض وضع عملية تنفيذ السياسة العامة الوطنية للشؤون الجنسانية في سياقها، ثم أضافت أن الأزمة الاقتصادية الخطيرة التي تعاني منها سورينام كان لها أثرها في المجتمع بكافة طبقاته، بما في ذلك السياسة العامة للشؤون الجنسانية والحياة اليومية للمرأة. وذكرت أن الدستور يشتمل على نص يقدم تعريفا للتمييز وإن لم يشير إلى المسألة الجنسانية على وجه التحديد وكذلك ينص الدستور على المساواة بين الرجل والمرأة. بيد أن القانون لم ينص على إنشاء مؤسسة خاصة يمكن للنساء اللجوء إليها لتقديم شكاوى بشأن التمييز القائم على أساس نوع الجنس. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ألحق المكتب الوطني للشؤون الجنسانية بوزارة الشؤون الداخلية التي كلفت بمسؤولية صياغة سياسة عامة للشؤون الجنسانية وتنفيذها، وتعزيز حقوق المرأة وحمايتها. وبوسع النساء اللاتي يتعرضن للتمييز على أساس نوع الجنس أن يتقدمن، بمقتضى الدستور، بدعاوهن إلى المحكمة العادية.

٥ - وقالت إن الاهتمام بالشؤون الجنسانية تزايد منذ انعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة عام ١٩٩٥، لا سيما توصيات منهاج عمل بيجين المتعلقة بالتخفيف من حدة الفقر، والمرأة والاقتصاد، والمرأة والصحة، والمرأة ووسائل الإعلام والعنف ضد المرأة. وشملت الأنشطة التي جرى القيام بها منذ مؤتمر بيجين توفير التدريب لمنظمات نسائية وطنية وللعمالين بوسائل الإعلام، وتنمية مهارات النساء المهتمات بالسياسة، وبدء عمال برنامج تابع لصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة عام ١٩٩٨، وإجراء استعراضات للتشريعات الوطنية في ضوء الاتفاقيات الدولية.

٦ - وأضافت أنه رغم عدم وجود عوائق قانونية تحول دون مشاركة المرأة في الحياة السياسية وصنع القرارات، فلا ينخرط في هذا المجال إلا نسبة ضئيلة من النساء تبلغ حوالي ١٠ في المائة. وكانت الحكومة قد أطلقت عددا من البرامج الإعلامية والتدريبية لتعزيز هذه المشاركة، وأسفرت

الحكومية. وتُمول الأنشطة الوقائية التي تستفيد منها المرأة من الميزانية العادية ومن مانحين أجانب.

٩ - وأضافت أنه فيما يتعلق بالعنف ضد المرأة، يكفل الدستور الحق في التمتع بالسلامة البدنية والعقلية والمعنوية ويحظر التعذيب وضروب المعاملة أو العقوبة المهينة أو غير الإنسانية. وأوضحت الدراسات أن ٩٤ في المائة من البلاغات المقدمة إلى الشرطة عام ١٩٩٣ تتعلق بإساءة المعاملة وخاصة إساءة معاملة النساء على أيدي أزواجهن أو رفقاءهن. ويعمل عدد من المنظمات غير الحكومية، والفرع السورينامي من الرابطة الكاريبية للبحوث والأنشطة النسائية، ومؤسسة "مأوى للنساء في حالات الأزمات"، ومكتب إيلس - هنار هيويت للحقوق القانونية للمرأة على إنهاء العنف.

١٠ - وذكرت أن السياسات العامة الحكومية الحالية المتعلقة بالعنف ضد المرأة تركز على حماية النساء والأطفال من الاعتداء البدني والأذى النفسي، ورد الكرامة إلى النساء من ضحايا العنف، ومنع وقوع أعمال العنف ويشترك عدد من الوزارات في هذه الجهود. إذ تشارك وزارة العدل والشرطة في جميع اللجان المعنية باستعراض التشريعات. والمكتب الوطني للشؤون الجنسانية التابع لوزارة الشؤون الداخلية مناط به مسؤولية أنشطة الرعاية وإسداء المشورة والتدريب، وهو يقوم برعاية الشبكة الوطنية المعنية بالعنف ضد المرأة. وتقدم وزارة الشؤون الاجتماعية والإسكان الدعم المادي للمحتاجين من الضحايا.

١١ - واسترسلت قائلة إنه في عام ٢٠٠٠، شارك أعضاء برلمانيون في دورات تدريبية الغرض منها مساعدتهم على صياغة تشريعات من شأنها تعزيز حقوق المرأة ومكافحة العنف ضدها. وفي عام ٢٠٠١، أنشأت وزارة الشؤون الداخلية للجنة المعنية بالتشريعات الجنسانية التي تضطلع

نتائج الانتخابات الأخيرة عن تحسن طفيف. وعُينت ثلاث نساء كسفيرات، وتولت وزارة الخارجية امرأة.

٧ - واسترسلت قائلة إن التعليم بكل مستوياته تموله الدولة وهو مجاني للجميع غير أنه من المرجح أن تتغير هذه الأوضاع نتيجة للأزمة الاقتصادية الأخيرة. وقارب معدل التسرب من الدراسة زهاء ٥٠ في المائة واستلزم الأمر إجراء دراسات لتحديد السبب وراء هذا الارتفاع الكبير. وبإمكان الفتيات اللاتي تركز الدراسة بسبب الحمل أن يشاركن في برامج تشجعهن على إكمال تعليمهن.

٨ - وقالت إن النظام الصحي الحكومي في سورينام كان دائما على درجة معقولة من التطور ولكن تزايد الفقر منذ أوائل عقد التسعينيات أدى إلى انخفاض فرص الحصول على المرافق الصحية. وبموجب قانون العقوبات، يعد الإجهاض عملا يعاقب عليه القانون، ومع ذلك استمر إجراء عمليات الإجهاض غير القانونية. ولا تتوافر أية بيانات عن المضاعفات التي أسفرت عنها عمليات الإجهاض. ويمكن الحصول على وسائل منع الحمل والسبل الوقائية في جميع أرجاء البلاد عن طريق مقدمي الخدمات الصحية في المناطق المختلفة. وكانت وسائل منع الحمل الفموية هي أكثر وسائل تنظيم الأسرة شيوعا إلا أنه جرت الدعوة إلى استبدالها بالواقعي الذكري بسبب ارتفاع معدل الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز. وحتى الآن، أصيب بالفيروس حوالي ٦٠٠٠ شخص أغلبهم من الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين الخامسة عشرة والتاسعة والعشرين. وقد أصيب بالفيروس عدد أكبر من النساء مقارنة بالرجال، كما أصيبت الفتيات بالفيروس في سن أصغر من الفتيان ويرجح أن يكون ذلك بسبب فرق السن التقليدي عند نشوء علاقات بين الجنسين. والشابات والمشتغلات بالجنس هن الأكثر تعرضا للخطر، لذا فقد أُعطين الأولوية في إطار السياسة العامة

الاطلاع على كيفية عمل الآليات الوطنية المعنية بالشؤون الجنسانية والموقع الذي تحتله اللجنة المعنية بالتشريعات الجنسانية في إطار هذه الآليات. وكذلك سيكون من المفيد الوقوف على كيفية تحديد عضوية هذه اللجنة، وكيفية اختيار أو تعيين أعضائها، وما إذا كانت مهامها تقتصر على صياغة قوانين جديدة أم أنها تستعرض أيضا القوانين القائمة.

١٥ - وذكرت أنه بما أن الوفد أشار إلى أن إمكانية حصول المرأة على وسائل الإنتاج والمشاركة في الحياة السياسية تعوقها عوامل اجتماعية وثقافية، فإنها تود أن تعرف المزيد عن المفهوم التقليدي لدور المرأة في سورينام. وما هي الأدوار المتباينة التي يضطلع بها كل من الرجل والمرأة في البلد؟

١٦ - السيد ميلاندر: أشاد بسورينام لتصديقها على عدد من الصكوك المهمة المتعلقة بحقوق الإنسان واستفسر عما إذا كانت سورينام تنظر أيضا في أن تصبح دولة طرفا في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠ المتعلقة بالمساواة بين العمال والعاملات في الأجر عن العمل المتساوي في القيمة، والاتفاقية رقم ١١١ المتعلقة بالتمييز في العمالة والمهنة، والاتفاقية رقم ١٥٦ المتعلقة بتكافؤ الفرص والمساواة في المعاملة بين العمال والعاملات: العمال ذوو المسؤوليات الأسرية.

١٧ - وقال إنه قد يكون من المفيد أيضا معرفة ما إذا كانت المحاكم تطبق الاتفاقية مباشرة أم أنه لا بد من إدماجها في القوانين المحلية كي يتسنى تطبيقها.

١٨ - وفي معرض ملاحظته أن الحكومة اعتمدت خطة العمل المتكاملة للشؤون الجنسانية، استفسر عما إذا كانت قد قامت أيضا بوضع خطة عمل أوسع نطاقا لحقوق الإنسان؛ وأضاف أنه يود الحصول على المزيد من المعلومات على وجه العموم عن البرامج والتدابير المتعلقة بحقوق الإنسان.

مهمة صياغة تشريعات جديدة. إضافة إلى ذلك، أجرت سورينام عملية تقييم لتشريعاتها وفقا لمتطلبات اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه واستتصاه (اتفاقية بيليم دو بارا) التي انضمت إليها كدولة طرف.

١٢ - وأضافت أن السياسة العامة الوطنية لسورينام فيما يتعلق بالشؤون الجنسانية تتناول، كما يبين التقرير، جميع أوجه الاتفاقية. فضلا عن ذلك، يقوم المجتمع المدني بدور رئيسي وهيكلي في صياغة السياسات العامة الجنسانية وتنفيذها. واحتتمت بيانها قائلة إن الحكومة استعانت بمنظمة نسائية لتقوم بإجراء مشاورات واسعة النطاق فيما بين الهيئات الحكومية وغير الحكومية وغيرها من المؤسسات والأطراف الفاعلة المعنية بغرض إعداد هذا التقرير.

١٣ - الرئيسة: أثنت على حكومة سورينام لتصديقها على المعاهدة دون إبداء أي تحفظات. إضافة إلى ذلك، أحاطت علما بأن التقرير أعد بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. ورغم أن التقرير يتسم بالصرامة والإسهاب، فقد قدم في وقت متأخر للغاية والكثير من البيانات التي ترد فيه قديمة أو ضئيلة. ولكنها رحبت بوجود أعضاء رفيعي المستوى من الحكومة بين أفراد الوفد.

١٤ - السيدة غونساليس: قالت إنها سرت إذ علمت أن التقرير الدوري الثالث لسورينام سيقدم عام ٢٠٠٣، وهي تتطلع إلى الوقوف على المعلومات والبيانات الجديدة التي سيشتمل عليها حتما التقرير. ورغم أن الوفد قدم في ملاحظاته الافتتاحية بعض المعلومات الجديدة، فإن التقرير قدم صورة غير كاملة عن الحالة في سورينام، حيث إن الكثير من البيانات الواردة فيه قديمة. ورحبت بالبرامج التي بدئ فيها استجابة لإعلان ومنهاج عمل بيجين واتفاقية بيليم دو بارا، وأشادت بإنشاء المكتب الوطني للشؤون الجنسانية التابع لوزارة الشؤون الداخلية. وهي تود، في هذا الصدد،

٢٢ - وسألت أيضا عما إذا كانت الحكومة تنظر في اعتماد تشريع أساسي يرمي إلى مكافحة التمييز ويحقق تكافؤ الفرص باستعمال الاتفاقية كنموذج، وعما إذا كانت تعتزم تنظيم حملات تثقيفية وإعلامية لتوعية الجمهور بهذه الاتفاقية. وذكرت أنه رغم أن بعض الفئات الاجتماعية في سورينام قد لا تكون مستعدة للتغيير بعد، فإن الحكومة لا بد أن تتخذ تدابير ترمي إلى رفع مستوى الوعي والتغلب على الآراء التقليدية.

٢٣ - السيدة كواكو: شاطرت السيدة شوب - شيلينغ الشواغل التي أعربت عنها بشأن استعراض القوانين التي تميز ضد المرأة وذلك عملا بالمادة ٢ (و) من الاتفاقية.

٢٤ - السيدة ليفينغستون راداي: ضمت صوتها إلى صوتي السيدة كواكو والسيدة شوب - شيلينغ وذكرت أن لديها سؤاليين بشأن مسائل تشريعية تود طرحهما على وفد سورينام. أولا، إنه يبدو لها من البديهي أن يكون إبطال العمل بقوانين تميز ضد المرأة أمرا بسيطا لا لبس فيه بالنسبة إلى برلمان سورينام، لا سيما أن العديد من هذه القوانين لم يعد معمولا بها. بيد أن هذا التقاعس يوحي إليها بأن الإرادة السياسية ليست بالكافية، وأن السياسة العامة للحكومة تتنافي مع الغرض التثقيفي، حيث إنها تشير ضمنا إلى أن السماح ببقاء هذه التشريعات هو أمر لا غضاضة فيه. ثانيا، سألت عن الخيارات القانونية المتاحة للنساء اللاتي يعانين من التمييز ضدهن. فبينما يكفل الدستور الحقوق للمرأة، يبدو أنها لا تجد سبيلا إلى إعمال تلك الحقوق. وسألت عن السبب وراء عدم اضطلاع المعهد الوطني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والواجبات الأساسية بمهام عمله قط منذ إنشائه عام ١٩٩٥ وتحويله آنذاك سلطة التحقيق في حالات انتهاكات حقوق الإنسان. وقالت إن التقرير ذكر أن النساء يملكن خيار اللجوء إلى المحاكم العادية في نهاية المطاف. وسألت عن مغزى ذلك في التطبيق العملي،

١٩ - وأضاف أن الوفد ذكر أن أعضاء برلمانيين شاركوا في دورات تدريبية. وهو، في هذا الصدد، يود معرفة ما إذا كان وكلاء النيابة والقضاة ورجال الشرطة قد تلقوا تدريبا مماثلا. وأخيرا استفسر عن عدد النساء اللاتي يعملن كوكلاء نيابة وقاضيات في سورينام.

٢٠ - السيدة أحمد: قالت إن التقرير يقدم فيما يتعلق بمسألة حقوق المرأة فهجا يتمحور حول الضحايا وحمياتهن. بيد أن ملاحظات الوفد الاستهلاكية توحى بأن الحكومة تعتمد حاليا نهجا أكثر شمولية يتسم بطابع تصحيحي وهيكل أكبر وذلك إزاء الشؤون الجنسانية مع التركيز على تغيير القوانين وأنماط السلوك. وأعربت عن أملها في أن يتضمن التقرير المقبل هذا التغيير المهم.

المادة ٢

٢١ - السيدة شوب - شيلينغ: لاحظت أنه لا يزال هناك العديد من القوانين المدونة في سورينام التي تميز بشكل مباشر وواضح ضد المرأة. وذكرت أن سورينام صدقت على الاتفاقية عام ١٩٩٢، وعلى الرغم من أن المادة ٢ من هذا الصك تطلب من الدول الأطراف تغيير تشريعاتها دونما تأخير، فإن الحكومة لم تبدأ إلا أخيرا النظر في إصلاح قوانينها. ولعله من المفيد معرفة ما إذا كان الوفد يرى أن الإرادة السياسية للقيام بذلك متوافرة. إضافة إلى ذلك، فإنها تود معرفة ما إذا كانت اللجنة المعنية بالتشريعات الجنسانية مخولة سلطة استعراض التشريعات القائمة وإدخال التعديلات عليها، حيث إنه أمر مهم وضروري، وما إذا كان هناك إطار زمني محدد لعملها. وفي هذا الشأن، تساءلت عما إذا كانت الحكومة قد حددت إطارا زمنيا يكفل توافق تشريعاتها مع أحكام الاتفاقية. إضافة إلى ذلك، فإنه من المهم معرفة ما إذا كان قد اعتمد بالفعل التعديل الذي أدخل عام ١٩٩٣ على قانون العقوبات وأورد كلمة "نوع الجنس" في المواد السارية من القانون.

٢٨ - السيدة كواكو: وافقت على الملاحظات التي أبدتها السيدة شوب - شيلينغ، وقالت إنها وجدت تناقضا في إشارة التقرير من جانب إلى تكافؤ فرص التمتع، بموجب القانون، بالتنمية السياسية والاقتصادية والحصول على الضمانات الاجتماعية والرعاية الصحية والتعليم، ومن جانب آخر (وفي الجملة التالية) الإشارة إلى الأنماط الاجتماعية بشأن نوع الجنس الراسخة الجذور والتي تعوق تكافؤ فرص الحصول على هذه الحقوق. وسألت عن التدابير التي يجري وضعها للتصدي لذلك. وأشارت إلى أن التقرير ترد فيه قائمة اتفاقات حقوق الإنسان الدولية العديدة التي تعد سورينام دولة طرفا فيها، ويؤكد فيه أنه لا تهاون إطلاقا بناء على ذلك مع أي انتهاكات لهذه الاتفاقات. وهي إذ تضع في تقديرها أن الحال قد يكون كذلك قانونا، فإنها تشك في أن يكون كذلك بحكم الواقع، وعليه فقد سألت عما إذا كانت هناك معلومات دقيقة عن الحالة على أرض الواقع.

٢٩ - السيدة شين: أبدت ترحيبها بتقديم الوفد معلومات إضافية في عرضه الشفوي. وشددت على أن المادة ٣ من الاتفاقية تلزم الدول الأطراف باتخاذ كافة التدابير الملائمة في جميع المجالات، بما في ذلك التشريعات، من أجل تعزيز النهوض بالمرأة وتمتعها بحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهذا الالتزام يتطلب درجة عالية من الالتزام السياسي القوي، وخطة عمل وطنية، وتمويل كاف لها، ويستلزم كذلك جمع البيانات مصنفة حسب نوع الجنس. وذكرت أن الوفد أشار في عرضه الشفوي إلى إنشاء نظام لإدارة الشؤون الجنسانية من أجل تنسيق الأنشطة المتعلقة بالشؤون الجنسانية في مختلف الوزارات الحكومية والعمل على تعميم المنظور الجنساني. وتساءلت عن كيفية عمل هذا النظام، وعن ترتيبات التنسيق القائمة بين وزارة الشؤون الداخلية والمكتب الوطني للشؤون الجنسانية التابع لتلك الوزارة وغيرها من الوزارات، وعما إذا كانت الوزارات كافة،

وتساءلت عما إذا كانت هذه المحاكم مكبلة بفعل القضايا المتراكمة التي ورد ذكرها في التقرير.

٢٥ - السيدة هازيل: قالت أولا إنها مثلها مثل السيدة شوب - شيلينغ تود أن تعرف السبب في استمرار تعطل مشروع قانون العقوبات الجديد الذي قُدّم إلى مجلس الدولة عام ١٩٩٣ لينظر فيه، وما إذا كان ذلك يعني أنه لا يعتبر ذا أولوية. وثانيا، في ضوء عدم اضطلاع المعهد الوطني لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والواجبات الأساسية بمهامه بعد، فهي تتساءل عن الخيارات القانونية المتاحة للنساء اللاتي يقعن ضحايا للتمييز، وعما إذا كانت هناك أي خطط لتنشيط عمل المعهد. وثالثا، قالت إنها تشاطر السيدة راداي الرأي في أن هذا التقاعس في الميدان التشريعي، يمثل أحد مظاهر الافتقار إلى الإرادة السياسية.

٢٦ - السيدة غونساليس: أعربت عن الشواغل نفسها بشأن تشريعات سورينام الثانوية ومدى توافقها مع الدستور والاتفاقية. وتمحور سؤالها تحديدا حول ما ورد في التقرير من تأكيد على أن أوجه عدم الاتساق يمكن أن تُفسر حسب التسلسل الزمني: فـ دستور سورينام والاتفاقية أحدث عهدا من التشريعات الثانوية المذكورة. وهي تعتقد أن هناك حاجة ملحة إلى الإصلاح للقضاء على هذه المشكلة. وأشارت إلى المفهوم العام القائل بأن التشريعات الجديدة يتعين أن تجب القديمة.

المادة ٣

٢٧ - السيدة شوب - شيلينغ: رحبت بجهود سورينام المبذولة بالتعاون مع غيرها من البلدان الكاريبية من أجل تنفيذ منهاج العمل الذي اتفق عليه في بيجين. وسألت عن الأهداف والجدول الزمني والاعتمادات المحددة التي اقترنت بتلك الجهود، حيث إنه كثيرا ما تُنشأ وحدات لتحويل التزامات مؤتمر بيجين إلى أفعال إلا أنها تفشل في الاضطلاع بمهامها على النحو الواجب.

مناصب تنطوي على مسؤوليات سياسية ويصلحن لأن يكن أسوة لغيرهن. وأعربت عن قلقها إزاء عدم وجود أي إشارة في التقرير إلى آلية لإنفاذ المساواة بين الجنسين، إلا أن العرض الشفوي الذي قدمه الوفد جاء فيه ذكر المكتب الوطني للشؤون الجنسانية. وهي تتساءل عن الموارد المالية والبشرية التي مُنحت لهذا المكتب. وذكرت أن العرض الشفوي جاء فيه أيضا اشتراك المجتمع المدني في تجميع التقارير الدورية. وسألت عما إذا كان من المزمع أن يُناقش في البرلمان تقرير سورينام الدوري الثالث، المقرر عرضه في شباط/فبراير ٢٠٠٣. فبينما تظطلع البرلمان بمسؤولية إقرار القوانين، فإنها كثيرا ما تكون على غير دراية بالاتفاقات الدولية، بما فيها الاتفاقية. وتساءلت عما إذا كان هناك في سورينام هيئة تابعة للبرلمان معنية بالمساواة بين الجنسين.

٣٢ - السيدة هازيل: قالت إن بعض شواغلها فيما يتعلق بالهياكل والقدرات والأهداف تناولها بالفعل خبراء آخرون وأعربت عن ثقتها في أن الوفد سيجيب على هذه التساؤلات. ورحبت بإدخال نظام لإدارة الشؤون الجنسانية يرمي إلى تعزيز الجهود المبذولة لتعميم المنظور الجنساني. وسألت عما إذا كانت هناك أية لجان عاملة مشتركة بين الوزارات، وعن الوزارات المشاركة فيها إن وُجدت، وعن المستوى الوظيفي للموظفين المدنيين الممثلين فيها. وسألت عما إذا كانت هناك جهات تنسيق في مجال الخدمة المدنية معنية بالشؤون الجنسانية، وعما إذا كان نظام إدارة الشؤون الجنسانية برنامجا حكوميا عاما تشارك فيه كافة الوزارات أم أنه برنامج جزئي لا يضم إلا القليل من الوزارات الرائدة.

المادة ٤

٣٣ - السيدة شين: كررت ما جاء على لسان السيدة تافاريس دا سيلفا من ملاحظات بشأن إحجام حكومة سورينام الظاهر عن استخدام التدابير الخاصة المؤقتة

أو مجموعة مختارة منها، تشارك في هذه العملية دون سواها، وعمن يملك سلطة اتخاذ القرارات. ورحبت بعملية وضع خطة عمل متكاملة للشؤون الجنسانية عن الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٠ إلى عام ٢٠٠٥ وطلبت منها نسخة. وطلبت كذلك الحصول على معلومات عن المركز الذي تحتله هذه الخطة في قائمة أولويات الحكومة مقارنة بغيرها من الخطط، وعن الأموال التي خصصت لها في الميزانية ولا سيما إذا قورنت بالأموال المخصصة للمسائل الجنسانية قبل خروج هذه الخطة إلى النور.

٣٠ - السيدة تافاريس دا سيلفا: قالت إن أعضاء آخرين تناولوا بالفعل الفجوة بين التشريعات والحالة على أرض الواقع فيما يتعلق بالمادة ٣ من الاتفاقية، وأشارت إلى أن الوفد نسب هذه الفجوة إلى الأنماط الاجتماعية في المقام الأول، وهو ما يفسر مثلا الصعوبة التي تلاقىها الأمهات المراهقات في العودة إلى المدرسة، وعدم تكافؤ فرص حصول المرأة على العمل أو المشاركة في الحياة السياسية مع فرص الرجال. وقد كانت هناك بعض الاستجابة لهذه الحالة تمثلت في وضع خطة العمل المتكاملة للشؤون الجنسانية والجهود المبذولة لتعميم المنظور الجنساني، غير أنها تساءلت عن السبب وراء عدم اتخاذ إجراءات أكثر تشددا إذا كانت القوالب النمطية عن الجنسين عميقة الجذور إلى هذه الدرجة. فالفقرتان ٣ و ٤ من الاتفاقية مرتبطتان منطقيا ببعضهما البعض: فالتدابير الخاصة المؤقتة الرامية إلى التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجال والنساء هي وسيلة لإحداث تغير سريع. وأعربت عن اندهاشها من إحجام سورينام الظاهر عن استخدام مثل هذه الأساليب، وسألت عن السبب في ذلك.

٣١ - السيدة غاسبار: أثنت على قيام وفد رفيع المستوى بعرض تقرير سورينام، وهو وفد يضم وزيرة وممثلة دائمة للبلد؛ ورغم الصعوبات التي تواجهها سورينام في مجال تحقيق المساواة بين الجنسين، فإنه من الجلي أن هناك نساء يتولين

البلد، وثمة حاجة ملحة لإيجاد الحوافز من أجل معالجة الحالة الراهنة. وقالت إن أسلوب صياغة التقرير وعرضه أغفل للأسف حقيقة أن بوسع الحكومة أن تحدث تغييرا في التقاليد. وذكرت أن التقرير الشفوي للوفد أشار إلى وجود لجنة معنية بالتشريعات المتعلقة بالشؤون الجنسانية، غير أنه لم يتضمن أية تفاصيل عن مهامها، وتساءلت عن طبيعة تلك المهام.

٣٧ - السيدة شين: شددت على أهمية تغيير القوالب النمطية من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين. وذكرت أنه بينما تحاول الحكومة صياغة إصلاح قانوني وإحداث تغييرات هيكلية، فإنها بحاجة إلى خطة شاملة للتأثير في القيم الراسخة في المجتمع. وسألت عما إذا كانت خطة العمل الوطنية المتكاملة للشؤون الجنسانية تتضمن تدابير ترمي إلى التصدي للقوالب النمطية. وهي تعتقد أن هذه التدابير، إذا أُريد لها أن تكون فعالة، لا بد أن توجه إلى المسؤولين الحكوميين وأطفال المدارس ووسائل الإعلام. وأضافت أن العرض الشفوي الذي قدمه الوفد أشار إلى الزخم المتزايد، منذ انعقاد المؤتمر العالمي المعني بالمرأة الذي عقد في بيجين، من أجل توفير التدريب بشأن حقوق المرأة والطفل، غير أنها تساءلت عما إذا كان قد أُجري أي تقييم لمدى فعالية جهود التدريب المذكورة.

٣٨ - السيدة تافاريس دا سيلفا: قالت إن رد الدولة الطرف على السؤال المتعلق بالمادة ٥ (أ) من الاتفاقية جاء مخيبا للآمال وغير مرض. ويتعين على الوفد في هذا الصدد أن يحدد بدقة أي التقاليد الثقافية يقف حائلا دون أعمال الحقوق والحريات الأساسية للمرأة. وأعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كانت الحكومة تعترم القيام بأية إجراءات محاولة لإيجاد حل لذلك التعارض بين الحقوق التقليدية والأساسية، من قبيل حملات ترمي إلى الارتفاع بمستوى الوعي أو التشجيع على إجراء حوار وطني أو بحوث بشأن هذه

كأسلوب ذي نفع لتعزيز المساواة بين الجنسين، لا سيما في ضوء إشارة التقرير إلى وجود تدريب خاص بشأن الاتفاقيات الدولية، بما فيها الاتفاقية. فالتدابير الخاصة المؤقتة مفيدة ليس فحسب في مجال التعجيل بتحسين تمثيل المرأة في المجال السياسي، بل أيضا في زيادة عدد صاحبات المشاريع أيضا ورفع معدلات مشاركتهن في مجال التعليم وغيره.

المادة ٥

٣٤ - السيدة ميكاياكا - مانزيني: شددت على الالتزامات المفروضة بموجب المادة ٥ وأشارت إلى أنها إذا استخدمت كأداة مرجعية لمكنت الحكومة من اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن السياسات العامة. وتساءلت عن السبب وراء الافتقار إلى البيانات الذي يشير إليه التقرير بوضوح. وأضافت أنها على يقين من أنه يستحيل إجراء استعراض عام شامل لحالة المساواة بين الجنسين في ظل الافتقار إلى تلك المعلومات، وسألت عما تسنى للحكومة استخدامه كأساس للقرارات التي تتخذها.

٣٥ - السيدة ليفينغستون راداي: قالت إن التقرير يؤكد أنه يُعتقد في سورينام، كغيرها من البلدان، أن مكان المرأة هو دارها، وأن النساء غير ممثلات التمثيل الكافي في الحكومة لأسباب ثقافية واجتماعية. وهذه الأقوال تشير إلى أن هذه الظواهر تُقبل ببساطة كأمر واقع، وهو ما يتناقض مع الالتزام الواقع على سورينام بموجب الاتفاقية بإحداث تغيير فيما يتعلق بتهميش المرأة كي يزداد ظهور مكانتها في الحياة العامة والاعتراف بدورها في نطاق الأسرة.

٣٦ - وسألت الوفد عما إذا كان يقر بأن المشاكل التي تواجهها المرأة في سورينام تعزى لا إلى الحواجز النفسية فحسب بل إلى انعدام الفرص أيضا. وشددت على التكاليف الاجتماعية والاقتصادية الباهظة المتكبدة نتيجة لتهميش المرأة، حيث إن النساء يمثلن نصف رأس المال البشري في

إدراج الدخل. وفي معرض ملاحظتها أن عقوبة القوادة خفيفة، تساءلت عما إذا كان لدى الحكومة أي خطط لتعديل الفقرة الفرعية ٣ من المادة ٥٠٣ من قانون العقوبات لتشديد العقوبة نظرا إلى أن العقوبة الحالية ليست رادعة.

٤٢ - السيدة سايفا: قالت إنه على الرغم مما يبدو من شرعية البغاء كمهنة في سورينام، فإن الافتقار إلى تعريف لكل من البغاء والقوادة يؤدي إلى الحيرة واللبس، وهو ما تأمل أن يصحح مع اعتماد قانون العقوبات الجديد الذي صيغ منذ عام ١٩٩٣.

٤٣ - السيدة تافاريس دا سيلفا: استفسرت عن الإجراءات التي تتخذها الحكومة ضد زبائن البغايا. إضافة إلى ذلك، فإن حجة عدم توافر البيانات عن الإبحار بالنساء ليست بعذر مقبول يبرر تجاهل هذه المشكلة. فمن المرجح أنه لن تتراءى أبدا صورة واضحة عن تجارة الجنس، حيث إنه يكتنفها الغموض بطبيعتها. بيد أن الأمر الواضح هو أن هذا الإبحار يعد انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان، لا جريمة تحشد الحياء العام كما هو وارد في التقرير. وبناء على ذلك، يتعين على الحكومة أن تحدد أي الإجراءات تتخذ للتصدي لمشكلة الإبحار بالنساء.

٤٤ - السيدة شين: أكدت من جديد أن عقوبة القوادة متساهلة أكثر من اللازم. وأعربت عن أملها في أن تقوم الحكومة باستعراض تشريعاتها وسياساتها العامة ذات الصلة بالمادة ٦ لتشديد العقوبات ضد جميع الوسطاء المتورطين في استغلال البغايا، بما في ذلك القوادون، ولوضع نهاية لأنشطتهم بالكامل. وتساءلت عما إذا كانت البغايا يسجن إضافة إلى تغريمهن، وعما إذا كان زبائنه يعاقبون أيضا.

٤٥ - السيدة غاسبار: قالت إن المادة ٦ غير مطبقة. ففي حين أن كلا من البغاء والإبحار بالنساء محظور، يبدو أن الإبحار بالنساء نشاط يتم التساهل معه، إن لم يكن معترفا

المسألة. وأضافت أن المادة ٥ هي من أهم مواد الاتفاقية، وأن سن التشريعات ليس بكاف، بل لا بد من تهيئة الظروف والمناخ المواتين لتنفيذ أحكام تلك التشريعات.

المادة ٦

٣٩ - السيدة كابالاتا: أشارت إلى أن المادة ٦ لم تنل ما تستحق من الاهتمام وأعربت عن شعورها بالإحباط لعدم وضوح التشريعات المعنية بالبغاء والإبحار بالنساء. إذ يبدو أن عبارتي "المشتغلون بالجنس" و "البغايا" تستعملان بمعنى واحد، وليس من الواضح ما إذا كانت لفظتا القوادة والبغاء تستعملان كلفظتين مترادفتين أم لا. إضافة إلى ذلك، فإن عقوبة القوادة تتسم بالتساهل الشديد. وبناء على ذلك، يتعين على الوفد أن يحدد التشريعات التي تتناول البغاء والإبحار بالنساء، وأن يعمل على توضيح اللبس والتناقضات التي تتخلل التقرير.

٤٠ - الرئيسة: تكلمت بصفحتها الشخصية، فقالت إنها تؤيد ملاحظات السيدة كابالاتا، وتساءلت عما إذا كان المشتغلون بالجنس من مواطني سورينام غير مطالبين، كغيرهم من المشتغلين بالجنس الأجانب، بالخضوع لفحوصات مرتين أسبوعيا في قسم الأمراض الجلدية بوزارة الصحة للكشف عن إصابتهم من عدمه بالأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي.

٤١ - السيدة هازيل: أيدت التعليقات التي أبدتها المتحدثتان السابقتان، وسألت عما إذا كانت الخدمات التي تقدمها المنظمة غير الحكومية "ماكسي ليندر" متاحة للمشتغلين بالجنس من الوطنيين والأجانب على حد سواء، وطلبت إيضاحا عن مغزى الجملة القائلة بأن "الحكومة.... تقدم الدعم لهذه المنظمة غير الحكومية بتزويدها بالموظفين". وتساءلت عما إذا كان لدى الحكومة أية مشروعات بديلة للمشتغلين بالبغاء تساعد على

وهل جرت محاولات لرفع درجة وعي رجال الأحزاب السياسية والنظام القضائي والمجتمع المدني بالمنظور الجنساني؟

٤٨ - السيدة سايفغا: التمسيت إيضاحا بشأن صلاحية المرشحات من المتزوجات وتسجيل النساء غير المتزوجات في قوائم الأحزاب السياسية المؤهلة.

٤٩ - السيدة تافاريس دا سيلفا: تساءلت عن سبب عدم اتخاذ الحكومة تدابير إيجابية مؤقتة لتعزيز مشاركة المرأة عموماً في الحياة السياسية والعامّة، وذلك بالنظر إلى نسبة مشاركتها المتدنية في الهيئات الحكومية والتشريعية، رغم كونها ممثلة تمثيلاً مناسباً للغاية في مجالات من قبيل القضاء والسلك الدبلوماسي. كما تود أن تعرف السبب وراء هذه التباينات الواسعة في مشاركة المرأة في مختلف الأفرع الحكومية وفي الخدمة المدنية. وعلى سبيل المثال، فمن المهم الوقوف على سبب ارتفاع نسبة مشاركة المرأة (٩٠ في المائة) في برنامج تدريبي للموظفين المدنيين عُقد في ١٩٩٧/١٩٩٨، وما إذا كانت النساء المشاركات كن بالفعل موظفات مدنيات أردن الارتقاء بمهاراتهن ومؤهلتهن أم أنهن كن موظفات جديدات. وهي تود أن تعرف ما إذا كان العدد الكبير للنساء المشتغلات بالقضاء جاء نتيجة لأية جهود محددة من جانب الحكومة لزيادة عددهن.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.

به؛ وتثير عبارة "المشتغلون بالجنس" في هذا السياق الانزعاج الشديد. وقد أعربت عن قلقها بشكل خاص بشأن مصير البغايا، وهن أولاً وأخيراً ضحايا، فيبدو أنه لا وجود لسياسة عامة لدى الحكومة لمساعدتهن لانتشال أنفسهن من هذا الوضع. وإضافة إلى ذلك، فإن انتشار الإصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الذي يثير قلق الحكومة، كما ورد في التقرير الشفوي، يمكن أن يُعزى إلى غياب أية سياسات عامة تتعلق بالغاء ومكافحته.

المادة ٧

٤٦ - السيدة ريغاتزولي: تساءلت عن التدابير الإيجابية المزمع اتخاذها لزيادة مشاركة المرأة في الهيئات السياسية وهيئات صنع القرار على نحو فعال. وعلى الرغم من ارتياعها لوجود نسبة ملحوظة من النساء في النظام القضائي ولاحتلال المرأة مناصب رفيعة مثل مناصب وزيرة الخارجية والممثلة الدائمة لدى الأمم المتحدة، فإن ما يُفتقر إليه أساساً هو إرادة سياسية قوية لتعبئة كافة النساء على نحو جاد، حتى المتميمات منهن إلى المجموعات العرقية، بغرض أن يكون لهن تمثيل حقيقي في مجال صناعة القرار في حكومة سورينام.

٤٧ - السيدة ميكاياكا - مانزيني: لاحظت أن تمثيل المرأة لا يزال غير كاف إلى حد كبير في الهيئات السياسية لصنع القرارات، لا سيما في البرلمان وغيره من الهياكل الحكومية الأقل درجة، وذلك بالرغم من وجود نظام التمثيل النسبي، وتساءلت عما إذا كان هذا النظام الانتخابي يقترن بقوائم السياسات العامة، وإذا كان الأمر كذلك، فهل لدى الأحزاب السياسية سياسة عامة تتعلق بمكانة المرأة. وتساءلت كذلك عما إذا كانت الأحزاب السياسية تتبنى نظاماً للخصص كوسيلة للقيام في نهاية المطاف بإدخال هذا النظام في البرلمان بهدف زيادة مشاركة المرأة في صنع القرارات.